



ورشة عمل مع قوى الامن الفلسطيني أهمية حقوق الإنسان لمنفذ القانون

من المؤكد أن الإنسان خلق ليكون حراً طليقاً حتى يتمكن من أن يعبر عن ذاته ويعيش حياته الكريمة وان منح الإنسان حرياته الأساسية تمكنه أن يتطور ويعامل مع غيره بخصاله الإنسانية وقدراته العقلية ومواهبه التي تتميز بوحديتها وتشابهها باعتبارها ذات الحقوق التي يجب الاعتراف بها واحترامها وحمايتها لأنها جوهر ولب كرامة الإنسان إن الأشخاص المكلفين بإنفاذ القانون وتطبيقه ، لابد أن يرتكبوا بعض الخروقات وهذا من الشيء الطبيعي نظراً لكون الأشخاص المنفذين للقانون هم من بني البشر وكل شخص معرض أن يرتكب أخطاء ولكن من غير الطبيعي أن يغالي في اختراق حقوق الإنسان .

- وعلى رجال الشرطة في جميع الأوقات أن يؤدوا الواجب الذي يلقيه القانون على عاتقهم وذلك بخدمة وحماية جميع الأشخاص من الأعمال الغير قانونية على نحو يتفق مع درجة المسؤولية التي تطلبها مهنتهم وتطبيق للأوامر الصادرة بخصوص احترام حقوق الإنسان ، وعليهم الامتناع عن ارتكاب أي فعل من الأفعال المسيئة لكرامة الإنسان ، بل هو واجب احترامهم لكرامة الإنسانية والمحافظة عليها دون تمييز .

وبما أن حقوق الإنسان تقوم على أساس احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان وهذه الحقوق غير قابلة للتصرف ولا يمكن انتزاعها من أي شخص وهي محمية من القانون الوطني والدولي واحترامها يعبر عن رقي عمل رجال الشرطة باعتبارهم مسؤولين عن تطبيق وطاعة القانون ، بما في ذلك القوانين التي ترعاها حقوق الإنسان والأوامر المتصلة بها من قيادتهم ... وهم بذلك يحترمون المبدأ الأساسي الذي يستند إليه القانون وهو مبدأ احترام الكرامة الإنسانية وتطبيق القانون يجب عليهم :-

1: احترام القانون وطاعته .

2: احترام وحماية حقوق الإنسان .

3: احترام الشخص الإنساني أثناء تأديتهم أو واجباتهم أو تنفيذ القانون والأوامر الصادرة إليهم .

- إن الظروف الاستثنائية كعدم وجود الاستقرار السياسي الداخلي أو أن شخص ما ارتكب جريمة ما ليس ذريعة لتبرير التعذيب أو غيره من إساءة المعاملة أو خرق حقوق الإنسان ومع أن الظروف الاستثنائية تشکل ضغط كبير على رجال الشرطة وبما أنه المكلف الأمين على حماية السكينة العامة لابد له أن يراعي حقوق الإنسان وكرامته الإنسانية لأن المواطن في مثل هذه الظروف بحاجة إلى بث الطمأنينة في نفسه وانه في مأمن على حياته وكرامته وبقدر ما يتحلى رجل الشرطة بأعلى صور الانضباط والالتزام بالقوانين واحترام حقوق



الإنسان فهو سيحظى باحترام المواطنين ويحافظ على انجازات زملائه الآخرين الذين يقومون بالعمل على أعلى المستويات المهنية وبالتالي سيكون تناغم في الأوامر العليا و التنفيذ على أرض الواقع .

* **التحقيقات الجنائية وأهمية تطبيق حقوق الإنسان :**

على رجال الشرطة عند إجراء التحقيق واستجواب المشتبه بهم و الشهود و عند القيام بعمليات تفتيش المنازل والأشخاص أن يراعي حقوق الإنسان فكل فرد الحق في الأمان على شخصه و الحق في محاكمة منصفة وكل شخص متهم في جريمة يعتبر بريئا حتى يثبت العكس .

- ولا يجوز التعسف في استعمال السلطة باعتباره منفذ القانون فيجب صون سمعة وشرف المتهم ولا يجوز ممارسة أي ضغط جسماني أو ذهني على المشتبه فيهم من أجل الحصول على معلومات.

- وبذلك فعليه الامتناع عن استعمال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة الإنسانية أو المهينة ولا يجوز إجبار أحد على الاعتراف تحت التهديد وكل إجراءات التحقيق يجب أن تكون وفقا للقانون.

- فالتحقيق في الجريمة هو أول خطوة أساسية في إقامة العدالة وهو الوسيلة التي يحال بها المتهمون في ارتكاب الجرائم إلى المحاكمة والتي تحدد بها إدانتهم أو برائتهم وبالتالي فالتحقيق الجنائي الذي يبرأ على حقوق الإنسان هو أحد الجوانب البالغ الأهمية لعمل الشرطة.

- وعند التحقيق يمارس رجال الشرطة صلاحية التوقيف المخولة له وفق القانون و التي تنتج عنها احتجاز المشتبه بهم ولابد في هذه الحالة من معاملة المحتجزين معاملة إنسانية تحترم الكرامة الإنسانية و حقوق الإنسان وبالتالي فهو يحترم القانون وأخلاقيات مهنته.

- الاحتجاز هو تجريد الشخص من حريته تنفيذا للقانون ويتمثل الاحتجاز فيما يلي :-

أ. منع شخص من ارتكاب أو مواصلة ارتكاب فعل غير مشروع.

ب. عرض شخص على المحكمة للنظر في التهمة الموجهة له.

ت. لأعمال التحقيق بفعل غير مشروع ارتكبه الشخص المحجوز .

- وبذلك لا يجوز توقيف أي إنسان أو حجزه تعسفيًا ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب نص عليها القانون وطبقا للإجراءات .

- ويجب إبلاغ أي شخص تم توقيفه في أسباب هذا التوقيف مع السماح للشخص الموقوف الإتصال بمحام أو بأهله .

- فمبدأ الحرية الفردية هو أحد المبادئ الأساسية الجوهرية التي ينبع منها مبدأ حقوق الإنسان و الحرمان من هذه الحرية هو مسألة بالغة الخطورة ولا يمكن تبريرها إلا عندما تكون مشروعة وضرورية.



- تحجز الشرطة الأشخاص في أعقاب ممارستها القانونية لصلاحية التوقيف أو بعد صدور قرار من القاضي أو النيابة.
- إن رعاية المحتجزين و التحفظ عليهم هو جانب بالغ الأهميه في عمل الشرطة إن معاملة الأشخاص المحتجزين تخضع للقانون الدولي الإنساني و القانون الوطني على سواء.
- إن الطريقة التي تنتهجها الشرطة في معاملة الأشخاص المحتجزين هو مقياس لمدى الحرفيه التي يتمتعون بها والمعايير الأخلاقية التي تستطيع الحفاظ عليها ومدى اعتبارها خدمة للمجتمع وليس أداه قمع ويجب إتباع المبادئ الإنسانية التالية عند الاحتجاز .
 1. للمحتجزين الحق في معاملة إنسانية واحترام كرامتهم الإنسانية المتأصلة .
 2. يعتبر جميع الأشخاص المحتجزين أبرياء إلى أن تثبت إدانتهم وفق القانون .
 3. لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب أو غيره من ظروف المعاملة الغير إنسانية .